

93577 - إذا اختلف المؤذنون فمن يتبع في الإفطار؟

السؤال

إذا اختلف الأذان من مسجد إلى مسجد آخر والاثنان قريبان وفي نفس المنطقة فعلى أيهما يتم الإفطار؟ .

الإجابة المفصلة

المدار في الفطر على غروب الشمس ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا وَأُذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) رواه البخاري (1954) ومسلم (1100).

والمقصود بالغروب : هو سقوط قرص الشمس واختفاؤه ، ولا عبءة بالحمرة الشديدة الباقية في الأفق ، فحيث غاب جميع القرص ، فقد حل الفطر .

وأكثر المؤذنين اليوم يعتمد على التقاويم ، وهذا لا بأس به ، لكن منهم من يقصر في ضبط ساعته كما ينبغي .

وإذا اختلف المؤذنون ، فإما أن تنظروا أشدهم دقة في الوقت ، بحيث يؤذن مع أول الوقت تماما ، فلا يتقدم ولا يتأخر ، وتعتمدوا على أذانه دون غيره .

وإما أن تعتمدوا على التقويم بأنفسكم ، بعد التأكد من ضبط الساعة ، حتى وإن لم يؤذن المؤذن .

والله أعلم .